

تفسير قوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثْأَقْلَتُمْ إِلَى الْأَرْضِ

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم. { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثْأَقْلَتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرْضِيْتمْ
بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَنَاعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ إِلَّا سَفَرُوا يُعَدُّكُمْ عَدَابًا أَلِيمًا وَيَسْبِدُكُمْ فَوْمًا عَيْرَكُمْ وَلَا
تَصْرُوُهُ سَبِيلًا وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ } . { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثْأَقْلَتُمْ إِلَى الْأَرْضِ
أَرْضِيْتمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَنَاعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ } . أَعوذ بالله من الشيطان الرجيم. يقول الله
جل وعلا: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثْأَقْلَتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرْضِيْتمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ
فَمَا مَنَاعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ } . قبل أن نتكلم على تفسير هذه الآية الكريمة نقول: إن من عادتنا التي نجري
عليها في هذه الدروس أن ن تعرض لما نظن أنه يسأل عنه طلبة العلم، وقد مر في الآية الماضية أمس سؤال معروف
يتسائل عنه طلبة أهل العلم، ونسينا أن نتكلم عليه، فأحبينا أن نستدركه الآن؛ تتميماً للفائدة. ونعني بذلك أنا ذكرنا في
اليومين الماضيين أن العلماء اختلفوا في نسخ "الأربعة الحرم"، وأن قوماً قالوا: نسخت؛ فجاز للMuslimين الجهاد في كل
السنة، وأن جماعة من العلماء قالوا: إن تحريرها باق لم ينسخ. وذكرنا أنا كنا أو لا نعتقد صحة نسخها، وأنا عرفنا بعد ذلك أن
الصحيح عدم نسخها. وذكرنا أن من أصرح الأدلة على نسخها ما ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم حاصر ثقيفاً بالطائف
في بعض ذي القعدة وهو شهر حرام، ولو لم يكن القتال فيها حلالاً لما حاصرهم فيها؛ فعلمنا من هنا أن طالب العلم يقول:
إذا قررتكم أن التحقيق عدم نسخها، فما وجه حصار النبي صلى الله عليه وسلم لثقيف في الشهر الحرام؟ هذا هو السؤال
الذي كنا نود أن نعرض للإجابة عنه، وهذا السؤال أجاب عنه جماعة من العلماء بما ملخصه في نقطتين، وهما: أن حصار
النبي صلى الله عليه وسلم لثقيف كان ابتداؤه في الشهر الحلال، والدوام قد يغترف فيه ما لا يغترف في الابتداء؛ لأن من
المسائل ما يحرم فيها الابتداء ولا يحرم فيها الدوام. لا ترون أن الرجل المحرم لا يجوز له أن يتندئ تزويجاً ولو تزوج قبل
حرامه، ثم أحزم لم ينفسخ تزويجه بهذا الإحرام الطارئ على تزويجه، وكذلك الإحرام يمنع ابتداء الطيب فيه، فلو كان
متطليباً قبله لا يمنع الدوام على الطيب الأول الإحرام عند جماهير العلماء. فالشاهد أن الدوام في بعض الصور قد يغترف
فيه ما لا يغترف في الابتداء، وفي هذه الصورة يتأكد بشيء آخر، وهو ما قدمنا في العام الماضي في كلامنا على غزوة حنين
في تفسير آية { وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْتُمْ كَثَرَكُمْ } أن النبي صلى الله عليه وسلم لما فتح مكة في رمضان عام ثمان، ولم
يكن يريد أن يغزو هوازن سمع أن مالك بن عوف النصري سيد هوازن جمع جميع من هوازن وفيهم ثقيف؛ لأن
ثقيفاً من هوازن؛ لأن ثقيف بن منبه بن بكر بن هوازن بن منصور وأنهم تجمعوا له يريدون حربه. فهم الذين بدءوا بإرادة
الحرب، ولم يكن النبي قاصداً حربهم في ذلك الوقت قبل ذلك، فلما هزمهم النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين، واتبع
أموالهم رجع فلهم-والفل بقية المنهزمين- فتحصلوا بحصن الطائف فحصاره صلى الله عليه وسلم للطائف ليستنزل الذين
كانوا يقاتلونه في غزوة حنين من تمام غزوة حنين، وكانوا هم البادئين بالقتال. والأشهر الحرم إذا بدأ المسلمون فيها
بالقتال قاتلوا، كما تقدم في قوله: { السَّهْرُ الْحَرَامُ بِالسَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ قَمَنْ أَعْنَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْنَدُوا عَلَيْهِ يُمْلِ
مَا أَعْنَدَى عَلَيْكُمْ } وكما قدمناه في الكلام على قوله تعالى: { وَلَا تَقْاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ
قَاتِلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ } هذا هو الذي أجاب به العلماء عن حصار النبي صلى الله عليه وسلم لثقيف على
القول ببقاء حرمة الأشهر الحرم.